



قائمة الاسئلة

القضاء الإداري الثالث - القانون العام - النظام العام - كلية الشريعة والقانون - الفترة الثالثة- درجة الامتحان (90)

أ.م.د/ محمد سليمان ، أ.م.د/ مطيع جبير

- (1) تتصل الحالة الواقعية أو القانونية بعيب:
  - (1) - الشكل
  - (2) - الاختصاص
  - (3) + السبب
- (2) اعمال قانونية لا يجوز الطعن فيها بالإلغاء:
  - (1) - قرارات الإدارة
  - (2) + عقود الإدارة
  - (3) - لوائح الإدارة
- (3) يكون القرار الإداري معيبا بعيب السبب:
  - (1) + لعدم حدوث أو عدم صحة الوقائع
  - (2) - لعدم صحة اجراءات إصداره
  - (3) - لعدم مشروعية غايته
- (4) سلطة الإدارة بالنسبة للغاية أو الهدف من القرار :
  - (1) + مقيدة
  - (2) - مطلقة
  - (3) - تقديرية
- (5) يراقب قضاء الإلغاء اعمال الإدارة :
  - (1) + القانونية
  - (2) - المادية
  - (3) - الاتفاقية
- (6) تتميز الدولة القانونية عن الدولة البوليسية:
  - (1) - بشخصية الحاكم
  - (2) + بمبدأ المشروعية
  - (3) - بالنظام السياسي
- (7) يعتمد النظام اللاتيني على فكرة القضاء:
  - (1) - الموحد
  - (2) + المزدوج
  - (3) - المختلط
- (8) في النظام الأنجلوسكسوني تختص بالرقابة على أعمال الإدارة المحاكم:
  - (1) + العادية
  - (2) - الادارية
  - (3) - الدستورية
- (9) يتكون مجلس الدولة المصري من:
  - (1) + ثلاثة اقسام
  - (2) - أربعة اقسام
  - (3) - خمسة اقسام
- (10) يتحدد نطاق رقابة القضاء على قرارات الإدارة في الظروف الاستثنائية على:
  - (1) - السبب فقط
  - (2) - الغاية فقط
  - (3) + السبب والغاية معا
- (11) تعتبر رقابة البرلمان اهم صور الرقابة:
  - (1) - القضائية
  - (2) - الادارية
  - (3) + السياسية
- (12) تكون المنازعة إدارية اذا كان محلها او موضوعها:
  - (1) - نشاط لشخص اعتباري خاص





- (2) + نشاط لشخص اعتباري عام
- (3) - نشاط الإدارة المشابه لنشاط الأفراد
- (13) تمارس وسائل الاعلام نوعا من الرقابة:
- (1) - الإدارية
- (2) + السياسية
- (3) - القضائية
- (14) تنعدم السلطة التقديرية للإدارة في عنصر:
- (1) + الاختصاص
- (2) - السبب
- (3) - المحل
- (15) مهده القضاء الموحد:
- (1) - فرنسا
- (2) + إنجلترا
- (3) - مصر
- (16) مهده القضاء المزدوج:
- (1) + فرنسا
- (2) - بريطانيا
- (3) - أمريكا
- (17) ينعدم القرار الإداري اذا أصيب بعبب:
- (1) - الشكل
- (2) + اغتصاب السلطة
- (3) - السبب
- (18) يطلق على عيب (الغاية) مسمى:
- (1) - الانحراف بالسلطة
- (2) - اساءة استعمال السلطة
- (3) + كل الاجابات صحيحة
- (19) استخدم المشرع اليمني لعيب (الغاية) مسمى:
- (1) + إساءة استعمال السلطة
- (2) - إساءة استغلال السلطة
- (3) - اغتصاب السلطة
- (20) اذا تنكبت الإدارة وجه المصلحة العامة ثبت وتحقق في قرارها:
- (1) - عيب اغتصاب السلطة
- (2) - عيب انعدام السبب
- (3) + عيب الغاية
- (21) في دول القضاء المزدوج تتولى الوظيفة القضائية:
- (1) - جهة قضائية واحدة
- (2) + جهتان قضائيتان
- (3) - ثلاث جهات للقضاء
- (22) للإدارة أن تتجاوز وتخرج على أحكام القانون في:
- (1) - الظروف العادية
- (2) + الظروف الاستثنائية
- (3) - الظروف المالية
- (23) رقابة القضاء على أعمال الإدارة:
- (1) - تلقائية
- (2) + بناء على دعوى أو طلب
- (3) - بموافقة الإدارة
- (24) استثنى المشرع اليمني من اختصاص المحكمتين الإداريتين:
- (1) - دعاوى إلغاء القرارات الإدارية
- (2) + دعاوى التعويض عن الأعمال المادية





- (3) - دعوى إلغاء القرارات التأديبية  
(25) لا يحكم القاضي بإلغاء القرار الإداري:  
(1) - لغيب عدم الاختصاص المكاني  
(2) - لغيب المحل  
(3) + لغيب الشكل الثانوي  
(26) لا يشترط في شرط المصلحة وجود الحق المعتدى عليه في دعوى:  
(1) + الإلغاء  
(2) - التعويض  
(3) - التأديب  
(27) رقابة القضاء على أعمال الإدارة هي رقابة:  
(1) + مشروعية  
(2) - ملاءمة  
(3) - زجر وعقاب  
(28) يقصد بالمعنى الواسع للقانون:  
(1) - القواعد الصادرة من السلطة التشريعية  
(2) - قواعد القانون المكتوب  
(3) + القواعد المكتوبة وغير المكتوبة  
(29) يعد التظلم أحد وسائل الرقابة:  
(1) + الإدارية  
(2) - السياسية  
(3) - القضائية  
(30) عدم توقيع القرار الإداري يجعله معيباً بغيب:  
(1) - الاختصاص  
(2) + الشكل  
(3) - المحل  
(31) توقيع وكيل الوزارة المساعد على عقوبة يختص بتوقيعها وكيل الوزارة يعد عيب عدم اختصاص:  
(1) - مكاني  
(2) - جسيم  
(3) + بسيط  
(32) التظلم الإداري في اليمن:  
(1) - الزامي  
(2) + اختياري  
(3) - وجوبي  
(33) المخالفة في تفسير القانون صورة لغيب:  
(1) - عدم الاختصاص  
(2) + المحل  
(3) - الانحراف بالسلطة  
(34) منازعات العقود الإدارية تندرج ضمن قضاء:  
(1) - الإلغاء  
(2) + التعويض  
(3) - التسويات  
(35) أعمال الإدارة المادية تكون محلاً لدعوى:  
(1) - الإلغاء  
(2) + التعويض  
(3) - التأديب  
(36) القرار المشوب بغيب عدم الاختصاص البسيط:  
(1) + باطل  
(2) - منعدم  
(3) - صحيح





- (37) عدد عيوب القرار الإداري:  
(1) - ثلاثة عيوب  
(2) - أربعة عيوب  
(3) + خمسة عيوب
- (38) تسري مدة الطعن في القرارات الإدارية الفردية من تاريخ:  
(1) - صدورها  
(2) + علم صاحب الشأن  
(3) - التعميم
- (39) يعد اعتداء الإدارة على اختصاص السلطة التشريعية عيب عدم اختصاص:  
(1) + جسيم  
(2) - زمني  
(3) - بسيط
- (40) يتولى اعداد وتحضير الدعوى الإدارية وتهيتها للمرافعة في مصر:  
(1) - محكمة القضاء الإداري  
(2) + هيئة مفوضي الدولة  
(3) - النيابة الإدارية

